

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٤٥ لسنة ١٩٧٢

بشأن الموافقة على بروتوكول التبادل التجاري لعام ١٩٧٢  
بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الشعبية  
الموقع في تيرانا بتاريخ ١٩٧٢/٧/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على بروتوكول التبادل التجاري الموقع في تيرانا  
بتاريخ ١٩٧٢/٧/٣١ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية  
ألمانيا الشعبية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مدراسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٩٢ (١٦ نوفمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

## بروتوكول التبادل التجاري

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الشعبية

لعام ١٩٧٢

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا  
الشعبية في زيادة التعاون الأخرى بينهما وتنمية العلاقات التجارية بين  
البلدين على أسس المساواة والمنفعة المشتركة وطبقا لاتفاق التجارة  
والمدفوعات والبروتوكول الملحق به والموقع بين الحكومتين في ١٢/٣/١٩٦٢  
وكذلك الكتابين المتبادلين بتاريخ ٢٨ فبراير ١٩٧١ قد اتفقا على ما يأتي :

( مادة ١ )

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الشعبية  
مستهدفين زيادة حجم التبادل التجاري بينهما قد اتفقا على أن يتم تبادل  
السلع خلال الفترة من ١ يناير ١٩٧٢ حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٢ على أساس  
الحصص الميمنة في القائمة (١) ١٩٧٢ . ( صادرات جمهورية ألمانيا الشعبية  
للجمهورية مصر العربية ) والقائمة (ب) ١٩٧٢ . ( صادرات جمهورية  
مصر العربية إلى جمهورية ألمانيا الشعبية ) الملحقين بهذا البروتوكول  
الذين تعتبران جزءا منه

( مادة ٢ )

يتعهد الطرفان المتعاقدان بمديته سريان هذا البروتوكول بإصدار  
تراخيص الاستيراد والتصدير اللازمة دون تأخير لكامل الحصص المحددة  
في القائمتين الملحقتين والسابق الإتفاق طليهما بين الطرفين بالنسبة للأسعار  
والمواصفات والشروط الأخرى المتعلقة بالتوريدات والمدفوعات الخاصة  
بالسلع التي سيتم تبادلها بين مشروعات ومؤسسات وشركات التجارة  
الخارجية لجمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الشعبية .

كما اتفق الطرفان على أنه بالنسبة للعقود التجارية المبرمة طبقا للقواعد  
المعمول بها بواسطة السلطات المختصة المعملة في كل من الدولتين فإن  
تحويل المدفوعات المستحقة يجب أن يصرح به ويتم دون تأخير بعد  
تقديم المستندات الخاصة بها .

( مادة ٣ )

يعتبر هذا البروتوكول جزءا لا يتجزأ من إتفاق التجارة والمدفوعات  
والموقع للبروتوكول الموقع في ١٢ مارس ١٩٦٢ وللبروتوكول الموقع  
في ٤ أبريل ١٩٦٤ بين الدولتين .

( مادة ٤ )

اتفق الطرفان على تغيير نص الفقرة الثانية والثالثة من المادة الثانية  
من بروتوكول عام ١٩٦٢ لتصبح على النحو التالي :

في حالة أي تغيير لما يحتويه الدولار الأمريكي من الذهب والذي يبلغ  
في الوقت الحاضر الدولار الأمريكي = ٠,٨١٨٥١٣ جرام من الذهب  
الخالص يتم تعديل رصيد الحساب المشار إليه في المادة (١) أعلاه في تاريخ  
التغيير كما يتم تعديل الأرصدة غير المنفذة من العقود القائمة في نفس التاريخ  
بحيث يظل الرصيد محتفظا بقيمته الأصلية مقومة بالذهب .

( مادة ٥ )

اتفق الطرفان أيضا على تغيير نص الفقرة الثالثة والرابعة من المادة الثانية  
من البروتوكول الموقع في ٤ أبريل ١٩٦٤ لتصبح على النحو التالي :

يمنح البنكان ( البنك المركزي المصري وبنك الدولة الألماني ) كل  
منهما الآخر تسهيلات ائتمانية في حدود مبلغ ٢٠٠ ألف دولار أمريكي  
بدون احتساب أية فوائد أو مصاريف .

أي تجاوز عن هذا الحد يتم تسويته بالعملة الحرة في خلال ٣٠ يوما  
من نهاية كل شهر . وقد اتفق الطرفان على أن تعمل التجاوز بفائدة قدرها ٣٪  
سنويا بالإضافة إلى أي مصروفات أخرى .

## (مادة ٦)

يبدأ العمل بهذا البروتوكول بصفة مؤقتة من تاريخ توقيعه وبصفة نهائية بعد التصديق عليه كل من الطرفين طبقاً للإجراءات الدستورية .

حرر ووقع في تيرانا في ١٩٧٢/٧/٣١ من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة جمهورية ألبانيا الشعبية  
دكتور : محسن عبد الخالق  
جوجوكوزما

## القائمة ( ١ )

صادرات جمهورية ألبانيا الشعبية إلى جمهورية مصر العربية  
لعام ١٩٧٢

القيمة	الكمية	السلعة
٢٥٠	.....	١ - التبغ
٢٠٠٠ - ١٠٠٠	طن	٢ - تترات الأونيوم ٢٣ ١/٢ %
٣٠٠ - ٢٠٠	طن	٣ - صودا آش
٥٠	طن	٤ - سباتك نحاس
١٥٠ - ٥٠	.....	٥ - أملاك نحاس
٢٢	٥٠,٠٠٠	٦ - قشيرة
طن	٥٠	٧ - صوف خام
طن	٥٠٠	٨ - كبريت
طن	١٥٠	٩ - خلاصات دباغة
٣٠	.....	١٠ - خشب مضغوط
٣٠	.....	١١ - أمهالك معبلة
١٠	.....	١٢ - مسامير
١٠	.....	١٣ - جوز ولوز
.....	.....	١٤ - اترنيت للتذكرة
٥٠٠	.....	١٥ - متنوعات وكميات إضافية للبنود السابقة

## القائمة (ب)

صادرات جمهورية مصر العربية إلى جمهورية ألبانيا الشعبية  
لعام ١٩٧٢

القيمة	الكمية	السلعة
.....	٥٠٠ باله	١ - القطن
١٥٠٠ - ١٠٠٠	طن	٢ - الأرز
٤٠	.....	٣ - شمير لصناعة البيرة
٦٠	.....	٤ - حامض هيدروكلوريك
طن	٢٠	٥ - طحينه
٤٠	.....	٦ - أدوية وخلاصات
٣٠	.....	٧ - جلسرين
١٠	.....	٨ - مييدات حشرية
١٠	.....	٩ - بويات بحرية
٢٠	.....	١٠ - جلد صناعي
١٠	.....	١١ - دراجات
١٥٠ - ٥٠	.....	١٢ - مواسير صلب المياه ومواسير حديدية للتركيبات الصحية
٥٠٠	.....	١٣ - متنوعات وكميات إضافية للبنود السابقة

## وزارة الخارجية

## قرار

## وزير الخارجية

بمستند الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٤٤٥ لسنة ١٩٧٢ الصادر بتاريخ ١٦ نوفمبر سنة ١٩٧٢ بشأن الموافقة على بروتوكول التبادل التجاري لعام ١٩٧٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألبانيا الشعبية الموقع في تيرانا بتاريخ ١٩٧٢/٧/٣١ ؛

وتصديق السيد رئيس الجمهورية عليه بتاريخ ٦ يناير سنة ١٩٧٣ ؛

## قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التبادل التجاري لعام ١٩٧٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألبانيا الشعبية الموقع في تيرانا بتاريخ ١٩٧٢/٧/٣١ ويعمل به بصفة نهائية اعتباراً من ٢٤ أبريل سنة ١٩٧٣ م

تحريراً في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٩٢ (١٥ مايو سنة ١٩٧٣)

محمد حسن الزيات